
الأمم المتحدة A/AC.105/C.2/L.314/Add.5

Distr.: Limited 8 June 2021 Arabic

Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية اللجنة الفرعية القانونية الدورة الستون فيينا، 31 أيار/مايو - 11 حزيران/يونيه 2021

مشروع التقرير

تاسعا - تبادل عام للمعلومات والآراء بشأن الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي والتدابير العلاجية ذات الصلة، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان

- 1- عملاً بقرار الجمعية العامة 92/75، نظرت اللجنة الفرعية في البند 10 من جدول الأعمال، المعنون "تبادل عام للمعلومات والآراء بشان الآليات القانونية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي والتدابير العلاجية ذات الصلة، مع أخذ عمل اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في الحسبان"، كموضوع/بند منفرد للمناقشة.
- 2- وتكلم في إطار البند 10 من جدول الأعمال ممثلو كل من الاتحاد الروسي وألمانيا وإندونيسيا وأوكرانيا والبرازيل والصين وفرنسا وفنزويلا (جمهورية البوليفارية) وفنلندا والمكسيك والنمسا والهند وهولندا والولايات المتحدة واليابان. وألقى ممثل كوستاريكا بيانا نيابة عن مجموعة الـ77 والصين. وأثناء التبادل العام للأراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى أيضاً كلمات تتعلق بهذا البند.
- 6- وكان معروضاً على اللجنة الفرعية ورقة اجتماع معنونة "خلاصة وافية لمعايير تخفيف الحطام الفضائي التي اعتمدتها الدول والمنظمات الدولية" (A/AC.105/C.2/2021/CRP.19).
 - 4- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية التالية:
- (أ) "خريطة حوكمة الفضاء في عصر الفضاء الجديد: رؤى متبصرة من مجموعة بيانات جديدة"، قدمه ممثلاً كندا؛
- (ب) "تحفيز عمليات الإزالة والإنقاذ والاستخدام المتعلقة بالحطام الفضائي من خلال الدروس المستفادة في المجال البحري وكيان معنى بإنقاذ الفضاء"، قدمه المراقب عن الجمعية الوطنية للفضاء.





- 5- وأعربت اللجنة الفرعية عن قلقها إزاء تزايد كمية الحطام الفضائي، واعتبرت أنَّ إقرار الجمعية العامة، في قرارها 217/62، للمبادئ التوجيهية للجنة بشأن تخفيف الحطام الفضائي كان خطوة مهمَّة في سبيل تزويد جميع الدول المرتادة للفضاء بإرشادات حول كيفية تخفيف هذه المشكلة.
- 6- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن بعض الدول تتفِّد تدابير لتخفيف الحطام الفضائي تتَّسق مع المبادئ التوجيهية للجنة بشأن تخفيف الحطام الفضائي و/أو المبادئ التوجيهية للجنة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد و/أو المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة التسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي (لجنة التسيق المشتركة)، و/أو معيار المنظمة الدولية للتوحيد القياسي التلاء ISO 24113:2011 (النظم الفضائية: متطلبات تخفيف الحطام الفضائي)، و/أو التوصية ITU-R S.1003 (حماية بيئة المدار السائلي الثابت بالنسبة للأرض) الصادرة عن الاتحاد الدولي للاتصالات.
- 7- كما لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن بعض الدول اتخذت تدابير لإدراج المبادئ التوجيهية والمعايير المعترف بها دوليا بشأن الحطام الفضائي في أحكام تشريعاتها الوطنية ذات الصلة. ولاحظت اللجنة الفرعية أيضا أن بعض الدول قد دعمت آلياتها الوطنية التي تحكم أنشطة تخفيف الحطام الفضائي بتعيين سلطات إشرافية حكومية، وإشراك الأوساط الأكاديمية وقطاعات الصناعة، ووضع قواعد تشريعية وتعليمات ومعايير وأطر جديدة في هذا الشأن.
- 8- ولاحظت اللجنة الفرعية أن لجنة التنسيق المشتركة، التي كان عملها الأولي هو الأساس الذي استندت إليه المبادئ التوجيهية للجنة بشان تخفيف الحطام الفضائي، قد حدَّثت مبادئها التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي. في عام 2020 لكي تجسد التطور في فهم حالة الحطام الفضائي.
- 9- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن الخلاصة الوافية لمعايير تخفيف الحطام الفضائي التي اعتمدتها الدول والمنظمات الدولية، والتي وُضـعت بمبادرة من ألمانيا وتشـيكيا وكندا، تمكِّن جميع الجهات المهتمة من الاطِّلاع على مجموعة شاملة ومنظمة من الصكوك والتدابير الراهنة لتخفيف الحطام الفضائي. وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للأمانة لعملها على تحديث تلك الخلاصة الوافية وتعهدها ومواصلة نشر أحدث نسخة منها على صفحة شبكية مخصصة لهذا الغرض.
- -10 ورُئي أن هناك حاجة إلى نظام دولي قائم على قواعد لمعالجة مشكلة الحطام الفضائي، وأن وجود إرشادات ملزمة على الصعيد الدولي من شأنه أن يحقق القدرة على التنبؤ ويهيئ الظروف المناسبة لمعالجة المشاكل العالمية بخطى متسقة ويكفل التطوير الموحد لقانون الفضاء.
- 11- ورُئي أيضا أن المساعي الدولية الرامية إلى وضع المعايير يجب أن تتواصل وتتعمق باستمرار وأن الجهود الدولية يجب أن تُسـتكمل بجهود وطنية من خلال اعتماد الدول للوائح تقنية وطنية ملزمة تنطبق على جميع أنشطتها الفضائية الوطنية، ولا سيما أنشطة جهات التشغيل في القطاع الخاص.
- 12 ورأت بعض الوفود أن السياسات والأطر التنظيمية الوطنية للأنشطة الفضائية توفر حلا رئيسيا للحد من توليد الحطام الفضائي.
- 13 ورُئي أنه إذا لم يكن اتباع المبادئ التوجيهية غير الملزمة قانونا والممارسات الفضلى كافيا لضمان التخلص الفعال من الأجسام الفضائية التي انتهت مهمتها والعودة الآمنة إلى دخول الغلاف الجوي، فقد يلزم وضع صكوك أخرى ملزمة قانونا.
- 14 ورئي أيضا أن من الضروري استكمال أنشطة التخفيف التقنية والتدابير العلاجية ذات الصلة بنهج
 قانونية وسياساتية فعالة حرصا على استدامة الأنشطة الفضائية في الأمد البعيد.

V.21-04186 2/4

15 ورُئي أنه ليس من الضروري وضع معايير ملزِمة قانوناً لتخفيف الحطام الفضائي في الوقت الحاضر لأن نهج التخفيف من مشكلة الحطام الفضائي مرتبطة بتطور التكنولوجيا ولأن استخدامها يجب أن يكون مجديا في ضوء المقارنة بين تكاليفها والمنافع المترتبة عليها.

16 ورأت بعض الوفود أن على اللجنة الفرعية القانونية أن تزيد من تفاعلها مع اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بهدف العمل على وضع معايير دولية ملزمة تتناول المسائل المتصلة بالحطام الفضائي.

−17 ورأت بعض الوفود أن مفهوم التخفيف من مشكلة الحطام الفضائي وعلاجها عن طريق إزالة الحطام يبدو وسيلة جيدة لمنع الاصطدامات في الفضاء. ورأت تلك الوفود أيضا أن من المهم أن تسجل كل الدول جميع الأجسام الفضائية التي تطلقها في الفضاء الخارجي، وأنه لا ينبغي إزالة أي جسم دون موافقة مسبقة من دولة السجل.

18 ورأت بعض الوفود أن من الضروري، عند إزالة الاكتظاظ في الفضاء الخارجي باستخدام التدابير العلاجية لمشكلة الحطام الفضائي، أن تعمل الدول وفقاً لمبدأ التشارك في المسؤوليات مع تباين نطاقها، وهو مبدأ يرتكز على الإقرار بأنه كلما زادت مسؤولية الجهة الفاعلة عن توليد الحطام الفضائي، كان عليها أن تشارك بدور أكبر في أنشطة إزالته مع إتاحة خبراتها العلمية والقانونية للبلدان الأقل تطوراً في ميدان الفضاء.

19 ورئي أن على اللجنة الفرعية القانونية أن تركز على المسائل المتعلقة بعلاج مشكلة الحطام الفضائي وتقديم الخدمات في المدار وعلى مخاطر توليد الحطام الفضائي فيما يتعلق بالتشكيلات السائلية الكبيرة، وذلك بهدف وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية الأكثر تفصيلا، يمكن أن تشمل معايير تقنية ومعايير للأمان وجوانب قانونية.

20- ورُئي أيضًا أن هناك حاجة إلى إجراء مناقشات دولية للمساعدة على تطوير المعايير الواردة في المبادئ التوجيهية للجنة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد من المنظورين القانوني والتنظيمي.

21 ورئي أن المبادئ التوجيهية والمعايير الدولية في مجال تخفيف الحطام الفضائي والتدابير العلاجية ذات الصلة تشمل أيضا "الممارسات الفضائية و"المبادئ الإرشادية لعمليات الالتقاء والتقارب التجارية وتقديم الخدمات في المدار " و "الممارسات الموصى بها في مجالات التصميم والتشغيل" للاتحاد المعنى بتنفيذ عمليات الالتقاء وتقديم الخدمات.

22 ورأت بعض الوفود أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تناقش المسائل القانونية المتعلقة بالحطام الفضائي وإزالته، بما في ذلك تعريفه القانوني، والوضع القانوني لشظاياه، ودور دولة السجل، والولاية القضائية والسيطرة على الأجسام الفضائية التي سوف تعتبر حطاما فضائيا، والمسؤولية عن أنشطة الإزالة الفعلية وتبعاتها، بما في ذلك المسؤولية عن الأضرار الناجمة عن عمليات معالجة مشكلة الحطام.

23 ورئي أن من المستصوب وضع قواعد إضافية لاستكمال أحكام القانون الدولي القائمة بشأن المسائل التالية: الإجراءات الواجب اتباعها في حالة قطع الحطام غير المسجلة؛ طرائق تحديد قطع الحطام الفضائي وتتبعها وتوصيفها، وكذلك تبادل المعلومات ذات الصلة؛ طرائق نقييم المخاطر التي تشكلها قطع الحطام الفضائي، وكذلك أنشطة التخفيف من الحطام الفضائي أو التدابير العلاجية ذات الصلة أو أنشطة تقديم الخدمات؛ توضيح الالتزامات المتعلقة بأنشطة التخفيف من الحطام الفضائي والتدابير العلاجية ذات الصلة وأنشطة الصيانة في المدار؛ الشروط والطرائق التي يمكن بموجبها تنفيذ عمليات التخلص من الحطام والصيانة بصورة قانونية؛ المعايير التقنية لتنفيذ التدابير العلاجية أو أعمال الصيانة.

24 ورُئي أيضا أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تضع تعريفا قانونيا للحطام الفضائي كفئة فرعية من الأجسام الفضائية، وأن تحدد الوضع القانوني لشظايا الحطام الفضائي غير المسجلة في أي سجل وطني أو في سجل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، وأن تنسق أحكام القانون الدولي والقوانين الوطنية بشأن تنظيم حقوق

3/4 V.21-04186

الملكية فيما يتعلق بالأجسام الفضائية عامة، وليس فقط المركبات الفضائية، وتنسيق الإجراءات الدولية لتحديد قطع الحطام الفضائي وخصائص مسارها وتقييم مستوى الأمان في إخراجها من المدار.

25 وتماشيا مع المبادئ التوجيهية لتعزيز جمع المعلومات المتعلقة برصد الحطام الفضائي وتبادلها ونشرها، رئي أنه ينبغي للدول والمنظمات الحكومية الدولية أن تشجع العمل على تطوير واستخدام التكنولوجيا المناسبة لقياس ورصد وتوصيف الخصائص المدارية والمادية للحطام الفضائي.

26 ورُئي أيضا أن من المهم إنشاء آليات تسهل تبادل المعلومات المتعلقة بمعرفة أحوال الفضاء وإدارة حركة المرور في الفضاء وتوجيه إنذارات بالمخاطر المحتملة للحطام إلى البلدان ذات القدرات المحدودة على تتبعه، وأنه يمكن إنشاء مركز دولي لتبادل المعلومات بشأن الأجسام الفضائية والحطام الفضائي في هذا الصدد.

27 ورئي أنه ينبغي أن يكون هناك تعاون دولي بشان نظم تبادل وتجهيز البيانات ووعي بالالتزامات المتعلقة بإجراءات الإخطار والتخفيف.

28 ورئي أيضا أن تحديد الأجسام الفضائية أمر مطلوب لأغراض إدارة حركة المرور في الفضاء والإزالة الفعلية للحطام، وهو ما يمكن تحقيقه من خلال تحسين إجراءات التسجيل وآليات تبادل المعلومات.

29 وأهابت بعض الوفود بالدول الأعضاء في اللجنة والكيانات الخاصة أن تحظر التدمير المتعمد للأجسام الفضائية من أي نوع باعتباره خطرا على استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، أو أن تعلق عمليات التدمير تلك أو تمتنع عن القيام بها.

30- ورئي أن حالات فقدان السيطرة على الأجسام الفضائية، التي تحدث عرضا، وإن كان من الممكن تفاديها، تشكل أيضا تهديدا للاستخدام الآمن والمستدام للفضاء الخارجي.

31 واتفقت اللجنة الفرعية على دعوة الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية التي تتمتع بصغة مراقب دائم لدى اللجنة إلى مواصلة الإسهام في الخلاصة الوافية لمعايير تخفيف الحطام الفضائي التي اعتمدتها الدول والمنظمات الدولية، بتقديم معلومات عمًّا اعتمدته من تشريعات أو معايير بشأن تخفيف الحطام الفضائي أو بتحديث تلك المعلومات، وذلك باستخدام النموذج المعد لهذا الغرض. واتفقت اللجنة الفرعية أيضاً على دعوة جميع الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة إلى الإسهام في تلك الخلاصة الوافية، وشجَّعت الدول التي لديها لوائح تنظيمية أو معايير من هذا القبيل على تقديم معلومات عنها.

V.21-04186 4/4